مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات
المصدر: الاخبار
التاريخ: ١٩٧٣/٦/٣٠

حق الدفاع هو الضمان الوحيد

رئيس هيئة النظام في جلسة خاصة لأخبار اليوم

هناك أخطاء ارتكبت فعلاً في الماضي.. ولذلك يجب كفالة حق النظام من القرار

رأى التشكيل الجديد للهيئة

- اختيار قيادات بعيدة عن الشللية
- ولاؤها لمصر.. وللتنظيم السياسي

انتهت سياسة « الفاترينات »

•• نحن في مرحلة جادة ••اهم ملامحها سيادة القانون •

واذا كان القانون هو السيد •• فان من واجب الجميع ان يقفوا امامه بلا تمييز •• ومن حقه ان يضع كل واحد في مكانه الصحيح •

هكذا بدا يوسف كامل عبد العزيز رئيس هيئة النظام بالاتحاد الاشتراكي حديثه .. في فترات الراحة القليلة التي تخللت جلسات هيئة النظام .. في الجلسات الاولى لها .

وعلى امتداد ٥٠ ساعة عمل .. في خمسة ايام متصلة .. نظرت هيئة النظام في ١١٦ حالة قبلت في ٥٠ حالة منها عضوية ٥٠ عضوا .. ورفعت الايقاف عن ٧ اعضاء وفصلت من العضوية ١٠ اعضاء واوقفت العضوية بالنسبة لسبعة اعضاء واحالت

للتحقيق ١٥ حالة ورفضت العضوية بالنسبة لثمانية اعضاء واجلت النظر فى ٢٠ حالة لاستيفاء التحقيق .

كيف تمارس اللجنة عملها داخل الحجرة الكبيرة فى الدور الرابع بمبنى اللجنة المركزية ..؟ كيف تصدر قراراتها ؟..

يقول رئيس هيئة النظام :

ـ ((كقاعدة عامة)) تلتزم الهيئة بما نص عليه قانون الاتحاد الاشتراكى العربى بان حق الدفاع مكفول للعضو الذى يوجه اليه اى اتهام .. وخلال ممارسة اللجنة لعملها طوال ٥ ايام من العمل المتواصل حرصت على ان تضع هذه القاعدة موضع التنفيذ .. ولم توقع عقوبة على عضو لم يحقق معه من المستوى المختص بالتحقيق ..

وقامت الهيئة باستدعاء بعض الاعضاء للتحقيق معهم حيث وجدت ان بالتحقيق المقدم اليها نقصا او قصورا .

وتجرى دراسة الحالات المعروضة بمعرفة جميع اعضاء الهيئة اذ يوزع على كل منهم ملف بالموضوع يقوم بدراسته قبل المداولة .

ويضيف يوسف كامل عبد العزيز:

ـ ((وحتى تكون الصورة واضحة .. فان التحقيق مع عضو الوحدة الاساسية او مؤتمرها تتولاه لجنة دائمة تختار اعضاءها لجنة المركز او البندر او القسم وتقوم هذه اللجنة بعرض تحقيقها مع مذكرة برايها على لجنة القسم او المركز او البندر .

والتحقيق مع اعضاء مؤتمر ولجنة المركز او البندر او القسم تتولاه لجنة دائمة تختارها لجنة الاتحاد الاشتراكى بالمحافظة وتعرض تحقيقهـــا بمذكرة برايها على لجنة المحافظة .

ان القرار هنا يصدر من لجنـــة المركز او المحافظة .. ثم ترفعه الى هيئة النظام للتصديق عليه ولها ان توافق عليه او تعدله او تســـتكمل التحقيق وتصدر هى قرارها .

اما هيئة النظام فتختص بالتحقيق مع اعضاء لجنة المحافظة واعضـــاء اللجنة المركزية واعضاء المؤتمر القومى العام وبتوقيع كافةالعقوبات المنصوص عليها فى القانون ..

● الحديث ما زال مستمرا مع يوسف كامل عبد العزيز المحامى .. وعضو المكتب الدائم لاتحاد المحـامين العرب منذ عام ١٩٦٢ وعضـــو مجلس تاديب المحامين حتى عام١٩٦٧ ..ورئيس شعبة النقابات المهنية باللجنة المركزية حتى ٧ مايو ١٩٧٣ .. وامين مساعد التنظيم حتى عين رئيسا لهيئة النظام

والسؤال الان هو :

ـ متى يقع عضو الاتحاد الاشتراكى فى نطاق المخالفة السياسية ؟.. متى تتدخل هيئة النظام ؟.

ويجيب رئيس الهيئة :

((ـ القانون الاساسى للاتحـــاد الاشتراكى اوجب على تنظيمات الاتحاد الاشتراكى محاسبة اى عضو فى حالة الانحراف او الخطا كمـــا انه نص فى المادة ١٥ منه على ان عضو الاتحـــاد الاشتراكى يحاسب عما يأتى :

- الانحراف عن مبادىء الميثاق
- الاهمال فى القيام بواجباته او الامتناع عن تنفيذ قرارات الاتحاد الاشتراكى العربى .
- العمل على تفتيت وحدة الاتحاد الاشتراكى وتنظيماته والاضرار بمصالحه
- ارتكاب جريمة من الجرائم المخلة بالشرف .

ويضيف يوسف كامل عبدالعزيز :

((ـ أن القانون حدد اختصاصات هيئة النظام بالنظر فى الحالات التى تقع فيها مخالفات القانون الاساسى ، والنظر فى التظلمات والطعون التى تقدم من الاعضاء الذين توقع عليهم عقوبة الفصل من منظمات الاتحاد الاشتراكى او العضوية العاملة .

وتفريعا على ذلك فان هيئة النظام تختص فضلا عن مساءلة الاعضاء فرادى بمساءلة لجان الوحدات الاساسية والمراكز والاقسام والبنادر ولجان المحافظات ولها حق حل هذه اللجان جميعا .

وهناك نوع من اللامركزية فى ممارسة بعض هذه الاختصاصات .. فان لجنة المركز او القسم او البندر لهـا حق مساءلة اعضاء لجنة الوحدة وتوقيع عقوبات التنبيه واللوم والايقاف عن النشاط لمدة محدودة .. ويشترط ان ترفع هذه العقوبات الى لجنة المحافظة للتصديق عليهـا .. ونفس

الاختصاص بالنسبة لمساءلة اعضاء مؤتمر المركز او القسم او البندر واعضاء لجنة المركز موكول الى لجنة المحافظة وترفع العقوبات الى هيئة النظام للتصديق عليها .

وتنفرد هيئة النظام بحق توقيع عقوبة الفصل من لجنة ومؤتمر الاتحاد الاشتراكى على كافة المستويات وكذلك عقوبة الفصل من العضوية العاملة .

سالت رئيس هيئة النظام :

((ـ واضح من القرارات التى اتخذتها الهيئة باعادة العضوية الى بعض الاعضاء .. ان هناك اخطاء ارتكبت فى الماضى فما هى الوسيلة لتلافى تكرار هذه الاخطاء ؟

واجاب يوسف كامل عبدالعزيز :

((ـ احب ان اوضح أن معظم الحالات التى تشير اليها صدرت قرارات الفصل فيها قبل حركة التصحيح .. اما بالنسبة للوسيلة التى تمنع بها تلافى تكرار هذه الاخطاء .. فاعتقد ان الضمان الوحيد هو كفالة حق الدفاع للعضو حتى لايصدر القرار الا بعد استكمال كافة جوانب الموضوع وكذلك يجب كفالة حق التظلم من القرار))

سالته :

((ـ دائما هناك جهة اخرى تحيل الحالات المنظورة امام المحكمة .. ـ وباعتبار هيئة النظام محكمة التنظيم السياسى .. فما هى الجهة التى تتولى الاحالة اليها ؟

واجاب :

((ـ ان هيئة النظام وهى تختص ببحث مخالفات القانون الاساسى او الانحراف عن مبادىء الميثاق ووثائق الثورة تتلقى الحالات والتبليغات من كافة مستويات التنظيم من خلاله امانة التنظيم للجنة المركزية . كما انه يمكن لاى عضو فى التنظيم ان يقدم شكواه مباشرة الى هيئة النظام .

سالته :

((ـ ما هى الملامح الرئيسية فى رايكم للتشكيل الجديد لهيئة النظام ؟

واجاب :

((ـ هيئة النظام تشكل طبقا للقانون الاساسى من ٥ اعضاء من اللجنة المركزية و٥ اعضاء احتياطيين يحلون محل الاعضاء الاصليين عند غيابهم او عند وجود مانع بالنسبة لاحدهم من الاشتراك فى التحقيق واصدار القرار .

وقد روعى فى التشكيل الجديد ان معظم اعضاء اللجنة من القيادات الشابة التى لم يعرف عنها الشللية او الولاء لغير التنظيم السياسى والوطن . وهى تضم لاول مرة ٤ اعضاء من العمال والفلاحين منهم اثنان اصليان واثنان احتياطيان .. وقد كشفت الممارسة عن تمتعهم بمستوى عال من الكفاءة والوعى السياسى

والموضوعية وحسن التقدير . وتضم اللجنة أربعة من رجال القانون وطبيبا هو فى الوقت نفسه مسئول الشباب بمحافظة القاهرة وعالما كيميائيا كبيرا هو مدير المعهد القومى للبحوث .

هيئة النظام اعضاؤها : كمال الشاذلى المحامى وعضو مجلس الشعب .. اسماعيل عز الدين اسماعيل فلاح من القيادات التعاونية .. محمود محمد عبد القادر عامل ومشرف على دورات تدريب لجان الانتاج بمعهد اقتصاديات العمل . دكتور مصطفى كامل السعيد استاذ مساعد بكلية الاقتصاد .. دكتور التهامى عبد الرحمن مدير المركز القومى للبحوث

ويقول يوسف كامل عبدالعزيز :

((ـ اذا كان القانون العام يحكم علاقاتنا الاجتماعية .. فان لتنظيمنا السياسى قانونا يحكم العلاقات داخله ويحدد لكل واحد حقوقه وواجباته .

ويحدث فى القانون العام .. ان يخرج احد على نصوصه التى ارتضتها الجماعة .. انه خارج على القانون وتجب محاكمته مدنيا او جنائيا .. مثل ذلك يحدث فى التنظيم السياسى .. هناك من يخرج على قانونه الاساسى : القيادة حين تنحرف .. والقاعدة حين تنعزل .. والمجنى عليه فى الحالتين هو الشعب .

ان هيئة النظام هى المحكمة العليا للتنظيم السياسى .. تحاكم الخارج على قانونه .. انها ببساطة القاضى الذى ينوب عن الجماهير فى محاكمة الخارج على القانون .

ويضيف كمال الشاذلى عضو اللجنه قائلا :

((ـ ان هيئة النظام ليست سيفا مسلطا على أعضاء الاتحاد الاشتراكى .. ان قراراتها تصدر حماية للجماهير وحماية للتنظيم نفسه .. وقراراتها تصدر فى الضوء لتعرف كل قيادة سياسية ان تصرفاتها محسوبة عليها وان سلوكها يجب ان يكون مثلا يحتذى .

اجرى الحديث :

عبد الفتاح الديب